# مصلحة الضرائب المصرية

## قـرار رقم ٦٥٥ لسنة ٢٠١٩

## رئيس مصلحة الضرائب المصرية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة علـــى القيمـــة المـــضافة الـــصادر بالقـــانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٧ بإصدار اللائحـــة التنفيذيـــة لقـــانون الضريبة على القيمة المضافة ؛

وعلى القرار الإدارى رقم ١٥٠٨ لـــسنة ٢٠١٧ بتحديـــد الـــصناعات الأساســـية التى يدخل فى صناعتها الكحول المحول للصناعة ؛

وعلى كتاب مصلحة الرقابة الصناعية رقم ٥/٣٤٠ بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٨ ؛

وعلى كتاب قطاع البحوث والسياسات الضريبية رقم ٧٤٧ فى ٢٠١٩/٦/٩ ؛

ولصالح العمل ومقتضياته ؛

## قـــــرر :

## ( المادة الأولى )

تُضاف صناعة طباعة الرقـــائق البلاســـتيكية (رقـــائق مـــن البـــولى بـــروبلين والبولى إيثيلين) التى تدخل فى صناعتها الكحول المحول للـــصناعة إلـــى الـــصناعات الأساسية التى يدخل فـــى صـــناعتها الكحـــول المحـــول للـــصناعة والـــوارد بيانهـــا بالقرار الإدارى رقم ١٥٠٨ لسنة ٢٠١٧

## ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويُعمل به من تاريخ نشره .

رئيس مصلحة الضرائب المصرية

**عبد العظيم حسين عبد العظيم**